



قرار وزاري رقم (٤٠٤٠) وتاريخ ١٤٣٢/١٠/١٢ هـ

إن وزير العمل :

بعد الاطلاع على الأمر الملكي الصادر برقم أ/٦١ و تاريخ ١٤٣٢/٤/١٣ هـ والأمر الملكي الصادر برقم أ/١٢١ و تاريخ ١٤٣٢/٧/٢ هـ ، وبعد الاطلاع على المواد (٣) و (٢٦) و (٢٧) و (٣٢) و (٣٥) و (٣٦) و (٤١) و (٤٣) من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥١ و تاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣ هـ ، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٢٦) و تاريخ ١٣٩٥/٠٧/٥ هـ و قرار مجلس الوزراء رقم (٥٠) بتاريخ ١٤١٥/٥/٢١ هـ و قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٠) و تاريخ ١٤٢٥/٤/١٢ هـ و قرار مجلس الوزراء رقم (٢٦٠) و تاريخ ١٤٣٠/٨/٥ هـ ، وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (١٣٢١٣) و تاريخ ١٤٢٦/١٢/٢٤ هـ ، وبعد الاطلاع على اللائحة التنفيذية لنظام العمل الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١/٦٩٣ بتاريخ ١٤٢٨/٢/٢٩ هـ ، وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً، وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة لتنظيم سوق العمل وحرصاً على تحفيز المنشآت على توطين الوظائف.

يقرر ما يأتي :

أولاً : اعتماد وثيقة برنامج تحفيز المنشآت لتوطين الوظائف "نطاقات" بالصيغة المرفقة بهذا القرار.

ثانياً : يبدأ تطبيق البرنامج من تاريخ ١٤٣٢/١٠/١٢ هـ.

ثالثاً : دون إخلال بسريان القرارات الوزارية يلغى هذا القرار كل ما يتعارض معه في نطاق تطبيقه.

رابعاً : على نائب وزير العمل اتخاذ ما يلزم لتنفيذها.

”والله الموفق“

وزير العمل

عادل بن محمد فقيه